

فلنكن صرحاء

ابدى الفطيريك صغير مجموعة اعتراضات على مشروع قانون الانتخابات وأعلن أن المشروع في حال إقراره، يأتي بنواب صورية أو مستجيبين منتخبين من المسلمين وهكذا يغدو الخل واضحا نتيجة مراعاة النواب المؤثرة المنتخبين في دوائر الأكثرية المستند لرغبة تلك الأكثرية مما تعدد المناصب المخصصة عنها في الطائف والدستور معناها ومرماها.

ولا شك أن الدراسة التي أعتمد عليها سيد بكري والتي بلغت إلى معظم المنظمات العلمية المعنية بحقوق الإنسان لها ما يبررها، غير أن الدراسة وبالتالي سيد بكري لم ينظروا إلا من زاوية معينة فإن بعض النواب المسلمين ينتخبون أيضا من أكثرية غير مسلمة وهذه أرادة وثيقة الطائف من أن يكون الانتخاب مخططا كوسيلة لتحقيق انفتاح أبناء الطوائف بعضهم على البعض لنصل إلى نتيجة مأمولة وهي إلغاء الطائفة السياسية من المجلس النيابي وهو ما حذره الطائف أيضا وبالتالي الدستور الجديد وهكذا أقر الطائف والدستور إجراء الانتخاب على ضعيد المحافظة لكن بشرط إعادة رسم الحدود ضمن إصلاح إداري مفنود، غير أن الحكومة المستعجلة إجراء انتخابات برلمانية بعد غياب عشرين سنة عنها لم تستخدم مضع الجراح أو ريشة الرسام لإعادة تشكيل المحافظات فاحتكت بالموجود إلا أنها ضمت وطرح وتقسيم لثاني بمشروع عجائبي وصفه بعضهم بحق (بالكارثة) وهو يعني أنك تعطي منطقة انتخابية بناء على الطلب ووفق معضلات الزعماء النافذين الأمر الذي فتح الباب على مصراعيه للطعن بشرعية المشروع الانتخابي ومن هذا الطعن ما أطلقه سيد بكري من اقتنات على حقوق الطائفة الأثرية لتسبب التوزيع المختلف من منطقة إلى أخرى فضلا عن معارضة المفتي الحنفية إسماعيل.

ولما أن فرجح مكثف من الخدمة أن أكثر الذين يؤيدون المحافظة كمركز انتخابي واحد هم عطفاً على قرار أنفسهم - بعد ظهور مشروع تقسيم الإقليم الأوسع الأخرى - فيعتقدون أن لا تكون المحافظة مركزاً واحداً وإن يعود قانون الانتخاب القسيم إلى الحياة من جديد فتجري الانتخابات على ضعيد القضاء في كل لبنان فمفروض من الإلهام والحياء والمحافظة كما في الشمال والجنوب ومن التوزيع الشخصي في البقاع تدعى رغبة رئيس الجمهورية بترشيح مجلس النواب فيكون للبنان بأسره مجال واحد أو وحدة قياس أو كدولة واحدة.

ونظراً أن الفروقات في كل لبنان لم تعد بعد لإجراء انتخابات حرة ومفراطة على مستوى المحافظة فعلا التناهي عليها وظلت ورها، ويكفي أن يقرر الحكومة شكلاً أو يقرر اللجنة الانتخابية المتخصصة شكلاً آخر ثم تأتي النجان اللبنانية لتقرر شكلاً ثالثاً ثم تأتي جميع هذه الإشكال الانتخابية مرفوضة ومخرج بها ومطلعون بدستوريتها بكل ذلك بما تخرج من أيه طفاً وليست الشجاعة الأدبية تتعلل ويقولون ولكن صرحاء.

إن حولاً قدرة احتياطي اللبنانيين بنينا عيسى عاباً لا يمكن أن نصيبنا انتخابات على أشكال مختلفة مستعمل من المجلس العتيق مشكوكا بمضمون فحده لكل من المجلس الثاني المكثف من قوافل منتخبين محدولين.

وبين متعديين بقرارهم يومياً:

• أن المحافظة لا تصلح أساساً لانتخابات في هذا الصنف فهي تحتاج إلى مزيد من التخصيص والتعرف وهي تحتاج فوق ذلك إلى لون من الوان التنظيم الحزبي المرسوم ولا تطل هذا الاشكال تحالفات بين المرشحين تأتي حراً ومن حواضر البيت.

• سيكون التصويت في الانتخابات على مستوى المحافظة وضمن هذه العجالة بما لقي من الصيف تراكمياً وممنياً على شهادة المرشحين المؤهلين بعضهم ببعض وليس على فهم الناخبين للمرشحين وشهادتهم بهم أو لمصادقية برامجهم الانتخابية والتصويت التراكمي لون من الوان التزوير المنظم وتعدد للجهود والمال فيما لا طائل منه.

• أن إعلان فوز المرشح بطريقة تختلف من دائرة إلى أخرى يجعل من الانتخابات لوناً من الوان الهزء بالشعب فضلاً عن الإخلال الفاضح بمبادئ العدل والمساواة الدستورية.

• أن لوائح الشطب التي ستجرى على أساسها الانتخابات فيها من السزوير والإضافة والاستطاف والتسلف والتسلل ما يجعلها آفة من الآفات لن تكون الانتخابات في ظلها مجال من الأحوال مزينة فيكفي الأموات أنهم فيها أحياء ينتخبون.

• أن مجلساً ثانياً بناء على مشروع قانون الانتخابات وبالوسائل المتاحة في هذه الفترة الزمنية القصيرة هو مجلس تاريكونوري لن يوق على خطو الخطوات الأولى نحو مجلس لا طائفي ولن يشرع الثقة من الناس ولا من العالم.

ولكن أيضاً صرحاء:

• أن حصول الانتخابات ذات على مستوى الدائرة الفرعية الضيقة مع ما فيها من سلبيات جديدة أن تأتي بأقواء يمثلون بصورة صحيحة أرادة جماهيرهم وبأماكن الإنواء هؤلاء فيحسب أن يصنعوا العيش المشترك ويلغوا الطائفة ويصوروا الطائف بحث تولد فعلاً الجمهورية الثانية أن هؤلاء الأقوياء اتوا بلا مؤاربة من قوافل طائفية لا يتركها مشروع قانون الانتخاب الحالي.

فعلام التلصق وراء الاصابع ولم لا نواجه المشكلة برمتها فباتي إلى المجلس (الرجال) لا أشباههم فيكونون قادرين على صناعة الصلح والميثاق وبناء الوطن لنصل في النهاية إلى جعل لبنان دائرة واحدة إلى إقامة الأزمات التي يمكن أن تخوض الانتخابات على ضعيد لبنان كله وأن كان هذا الانتخاب بحاجة إلى تعديل في الدستور فيكون ولتخترم أرادة الطوائف في تحقيق التمثيل فلا يأتي بعد ذلك سيد بكري ليطلع بنتائج انتخابات ممثلي طائفة كما لا يطلع طاعن أخرق صيغة تمثيل ممثله علماً أننا لم نتهيب نحن أن نقتطع الآخرين ممثلي طائفتنا قطالينا وبالجملة الما أن يكون لمسلمي الكورة وزغرنا ممثلين عنهم وأن شاركهم في الانتخاب أهل الكورة وزغرنا الآخرين كما سيكون الشأن في طرابلس عند انتخاب الماروني الذي أضيف إلى مقاعد طرابلس في المشروع الانتخابي والمؤاربة في المدينة أقل عدداً من سبة الكورة أو زغرنا.

فلنكن صرحاء:

• أن الأرضية التي نعيش عليها لم نضع بعد لحصول انتخابات على ضعيد المحافظات الموسعة فضلاً على مستوى لبنان بأسره.

ولا بد أن يكون صياغتين مع بعضنا وبعض شعبياً ومع إيماناً بالديمقراطية فيكون الصبح لتقبل بالواقع المرير الذي أصبحنا على إجراء انتخابات خاطئة في فترة زمنية قصيرة جداً وألا يكون انتخابات لبنان في صيف عام ١٩٩٢ - ١٩٩٣ - ١٩٩٤ - ١٩٩٥ - ١٩٩٦ - ١٩٩٧ - ١٩٩٨ - ١٩٩٩ - ٢٠٠٠ - ٢٠٠١ - ٢٠٠٢ - ٢٠٠٣ - ٢٠٠٤ - ٢٠٠٥ - ٢٠٠٦ - ٢٠٠٧ - ٢٠٠٨ - ٢٠٠٩ - ٢٠١٠ - ٢٠١١ - ٢٠١٢ - ٢٠١٣ - ٢٠١٤ - ٢٠١٥ - ٢٠١٦ - ٢٠١٧ - ٢٠١٨ - ٢٠١٩ - ٢٠٢٠ - ٢٠٢١ - ٢٠٢٢ - ٢٠٢٣ - ٢٠٢٤ - ٢٠٢٥ - ٢٠٢٦ - ٢٠٢٧ - ٢٠٢٨ - ٢٠٢٩ - ٢٠٣٠ - ٢٠٣١ - ٢٠٣٢ - ٢٠٣٣ - ٢٠٣٤ - ٢٠٣٥ - ٢٠٣٦ - ٢٠٣٧ - ٢٠٣٨ - ٢٠٣٩ - ٢٠٤٠ - ٢٠٤١ - ٢٠٤٢ - ٢٠٤٣ - ٢٠٤٤ - ٢٠٤٥ - ٢٠٤٦ - ٢٠٤٧ - ٢٠٤٨ - ٢٠٤٩ - ٢٠٥٠ - ٢٠٥١ - ٢٠٥٢ - ٢٠٥٣ - ٢٠٥٤ - ٢٠٥٥ - ٢٠٥٦ - ٢٠٥٧ - ٢٠٥٨ - ٢٠٥٩ - ٢٠٦٠ - ٢٠٦١ - ٢٠٦٢ - ٢٠٦٣ - ٢٠٦٤ - ٢٠٦٥ - ٢٠٦٦ - ٢٠٦٧ - ٢٠٦٨ - ٢٠٦٩ - ٢٠٧٠ - ٢٠٧١ - ٢٠٧٢ - ٢٠٧٣ - ٢٠٧٤ - ٢٠٧٥ - ٢٠٧٦ - ٢٠٧٧ - ٢٠٧٨ - ٢٠٧٩ - ٢٠٨٠ - ٢٠٨١ - ٢٠٨٢ - ٢٠٨٣ - ٢٠٨٤ - ٢٠٨٥ - ٢٠٨٦ - ٢٠٨٧ - ٢٠٨٨ - ٢٠٨٩ - ٢٠٩٠ - ٢٠٩١ - ٢٠٩٢ - ٢٠٩٣ - ٢٠٩٤ - ٢٠٩٥ - ٢٠٩٦ - ٢٠٩٧ - ٢٠٩٨ - ٢٠٩٩ - ٢١٠٠ - ٢١٠١ - ٢١٠٢ - ٢١٠٣ - ٢١٠٤ - ٢١٠٥ - ٢١٠٦ - ٢١٠٧ - ٢١٠٨ - ٢١٠٩ - ٢١١٠ - ٢١١١ - ٢١١٢ - ٢١١٣ - ٢١١٤ - ٢١١٥ - ٢١١٦ - ٢١١٧ - ٢١١٨ - ٢١١٩ - ٢١٢٠ - ٢١٢١ - ٢١٢٢ - ٢١٢٣ - ٢١٢٤ - ٢١٢٥ - ٢١٢٦ - ٢١٢٧ - ٢١٢٨ - ٢١٢٩ - ٢١٣٠ - ٢١٣١ - ٢١٣٢ - ٢١٣٣ - ٢١٣٤ - ٢١٣٥ - ٢١٣٦ - ٢١٣٧ - ٢١٣٨ - ٢١٣٩ - ٢١٤٠ - ٢١٤١ - ٢١٤٢ - ٢١٤٣ - ٢١٤٤ - ٢١٤٥ - ٢١٤٦ - ٢١٤٧ - ٢١٤٨ - ٢١٤٩ - ٢١٥٠ - ٢١٥١ - ٢١٥٢ - ٢١٥٣ - ٢١٥٤ - ٢١٥٥ - ٢١٥٦ - ٢١٥٧ - ٢١٥٨ - ٢١٥٩ - ٢١٦٠ - ٢١٦١ - ٢١٦٢ - ٢١٦٣ - ٢١٦٤ - ٢١٦٥ - ٢١٦٦ - ٢١٦٧ - ٢١٦٨ - ٢١٦٩ - ٢١٧٠ - ٢١٧١ - ٢١٧٢ - ٢١٧٣ - ٢١٧٤ - ٢١٧٥ - ٢١٧٦ - ٢١٧٧ - ٢١٧٨ - ٢١٧٩ - ٢١٨٠ - ٢١٨١ - ٢١٨٢ - ٢١٨٣ - ٢١٨٤ - ٢١٨٥ - ٢١٨٦ - ٢١٨٧ - ٢١٨٨ - ٢١٨٩ - ٢١٩٠ - ٢١٩١ - ٢١٩٢ - ٢١٩٣ - ٢١٩٤ - ٢١٩٥ - ٢١٩٦ - ٢١٩٧ - ٢١٩٨ - ٢١٩٩ - ٢٢٠٠ - ٢٢٠١ - ٢٢٠٢ - ٢٢٠٣ - ٢٢٠٤ - ٢٢٠٥ - ٢٢٠٦ - ٢٢٠٧ - ٢٢٠٨ - ٢٢٠٩ - ٢٢١٠ - ٢٢١١ - ٢٢١٢ - ٢٢١٣ - ٢٢١٤ - ٢٢١٥ - ٢٢١٦ - ٢٢١٧ - ٢٢١٨ - ٢٢١٩ - ٢٢٢٠ - ٢٢٢١ - ٢٢٢٢ - ٢٢٢٣ - ٢٢٢٤ - ٢٢٢٥ - ٢٢٢٦ - ٢٢٢٧ - ٢٢٢٨ - ٢٢٢٩ - ٢٢٣٠ - ٢٢٣١ - ٢٢٣٢ - ٢٢٣٣ - ٢٢٣٤ - ٢٢٣٥ - ٢٢٣٦ - ٢٢٣٧ - ٢٢٣٨ - ٢٢٣٩ - ٢٢٤٠ - ٢٢٤١ - ٢٢٤٢ - ٢٢٤٣ - ٢٢٤٤ - ٢٢٤٥ - ٢٢٤٦ - ٢٢٤٧ - ٢٢٤٨ - ٢٢٤٩ - ٢٢٥٠ - ٢٢٥١ - ٢٢٥٢ - ٢٢٥٣ - ٢٢٥٤ - ٢٢٥٥ - ٢٢٥٦ - ٢٢٥٧ - ٢٢٥٨ - ٢٢٥٩ - ٢٢٦٠ - ٢٢٦١ - ٢٢٦٢ - ٢٢٦٣ - ٢٢٦٤ - ٢٢٦٥ - ٢٢٦٦ - ٢٢٦٧ - ٢٢٦٨ - ٢٢٦٩ - ٢٢٧٠ - ٢٢٧١ - ٢٢٧٢ - ٢٢٧٣ - ٢٢٧٤ - ٢٢٧٥ - ٢٢٧٦ - ٢٢٧٧ - ٢٢٧٨ - ٢٢٧٩ - ٢٢٨٠ - ٢٢٨١ - ٢٢٨٢ - ٢٢٨٣ - ٢٢٨٤ - ٢٢٨٥ - ٢٢٨٦ - ٢٢٨٧ - ٢٢٨٨ - ٢٢٨٩ - ٢٢٩٠ - ٢٢٩١ - ٢٢٩٢ - ٢٢٩٣ - ٢٢٩٤ - ٢٢٩٥ - ٢٢٩٦ - ٢٢٩٧ - ٢٢٩٨ - ٢٢٩٩ - ٢٣٠٠ - ٢٣٠١ - ٢٣٠٢ - ٢٣٠٣ - ٢٣٠٤ - ٢٣٠٥ - ٢٣٠٦ - ٢٣٠٧ - ٢٣٠٨ - ٢٣٠٩ - ٢٣١٠ - ٢٣١١ - ٢٣١٢ - ٢٣١٣ - ٢٣١٤ - ٢٣١٥ - ٢٣١٦ - ٢٣١٧ - ٢٣١٨ - ٢٣١٩ - ٢٣٢٠ - ٢٣٢١ - ٢٣٢٢ - ٢٣٢٣ - ٢٣٢٤ - ٢٣٢٥ - ٢٣٢٦ - ٢٣٢٧ - ٢٣٢٨ - ٢٣٢٩ - ٢٣٣٠ - ٢٣٣١ - ٢٣٣٢ - ٢٣٣٣ - ٢٣٣٤ - ٢٣٣٥ - ٢٣٣٦ - ٢٣٣٧ - ٢٣٣٨ - ٢٣٣٩ - ٢٣٤٠ - ٢٣٤١ - ٢٣٤٢ - ٢٣٤٣ - ٢٣٤٤ - ٢٣٤٥ - ٢٣٤٦ - ٢٣٤٧ - ٢٣٤٨ - ٢٣٤٩ - ٢٣٥٠ - ٢٣٥١ - ٢٣٥٢ - ٢٣٥٣ - ٢٣٥٤ - ٢٣٥٥ - ٢٣٥٦ - ٢٣٥٧ - ٢٣٥٨ - ٢٣٥٩ - ٢٣٦٠ - ٢٣٦١ - ٢٣٦٢ - ٢٣٦٣ - ٢٣٦٤ - ٢٣٦٥ - ٢٣٦٦ - ٢٣٦٧ - ٢٣٦٨ - ٢٣٦٩ - ٢٣٧٠ - ٢٣٧١ - ٢٣٧٢ - ٢٣٧٣ - ٢٣٧٤ - ٢٣٧٥ - ٢٣٧٦ - ٢٣٧٧ - ٢٣٧٨ - ٢٣٧٩ - ٢٣٨٠ - ٢٣٨١ - ٢٣٨٢ - ٢٣٨٣ - ٢٣٨٤ - ٢٣٨٥ - ٢٣٨٦ - ٢٣٨٧ - ٢٣٨٨ - ٢٣٨٩ - ٢٣٩٠ - ٢٣٩١ - ٢٣٩٢ - ٢٣٩٣ - ٢٣٩٤ - ٢٣٩٥ - ٢٣٩٦ - ٢٣٩٧ - ٢٣٩٨ - ٢٣٩٩ - ٢٤٠٠ - ٢٤٠١ - ٢٤٠٢ - ٢٤٠٣ - ٢٤٠٤ - ٢٤٠٥ - ٢٤٠٦ - ٢٤٠٧ - ٢٤٠٨ - ٢٤٠٩ - ٢٤١٠ - ٢٤١١ - ٢٤١٢ - ٢٤١٣ - ٢٤١٤ - ٢٤١٥ - ٢٤١٦ - ٢٤١٧ - ٢٤١٨ - ٢٤١٩ - ٢٤٢٠ - ٢٤٢١ - ٢٤٢٢ - ٢٤٢٣ - ٢٤٢٤ - ٢٤٢٥ - ٢٤٢٦ - ٢٤٢٧ - ٢٤٢٨ - ٢٤٢٩ - ٢٤٣٠ - ٢٤٣١ - ٢٤٣٢ - ٢٤٣٣ - ٢٤٣٤ - ٢٤٣٥ - ٢٤٣٦ - ٢٤٣٧ - ٢٤٣٨ - ٢٤٣٩ - ٢٤٤٠ - ٢٤٤١ - ٢٤٤٢ - ٢٤٤٣ - ٢٤٤٤ - ٢٤٤٥ - ٢٤٤٦ - ٢٤٤٧ - ٢٤٤٨ - ٢٤٤٩ - ٢٤٥٠ - ٢٤٥١ - ٢٤٥٢ - ٢٤٥٣ - ٢٤٥٤ - ٢٤٥٥ - ٢٤٥٦ - ٢٤٥٧ - ٢٤٥٨ - ٢٤٥٩ - ٢٤٦٠ - ٢٤٦١ - ٢٤٦٢ - ٢٤٦٣ - ٢٤٦٤ - ٢٤٦٥ - ٢٤٦٦ - ٢٤٦٧ - ٢٤٦٨ - ٢٤٦٩ - ٢٤٧٠ - ٢٤٧١ - ٢٤٧٢ - ٢٤٧٣ - ٢٤٧٤ - ٢٤٧٥ - ٢٤٧٦ - ٢٤٧٧ - ٢٤٧٨ - ٢٤٧٩ - ٢٤٨٠ - ٢٤٨١ - ٢٤٨٢ - ٢٤٨٣ - ٢٤٨٤ - ٢٤٨٥ - ٢٤٨٦ - ٢٤٨٧ - ٢٤٨٨ - ٢٤٨٩ - ٢٤٩٠ - ٢٤٩١ - ٢٤٩٢ - ٢٤٩٣ - ٢٤٩٤ - ٢٤٩٥ - ٢٤٩٦ - ٢٤٩٧ - ٢٤٩٨ - ٢٤٩٩ - ٢٥٠٠ - ٢٥٠١ - ٢٥٠٢ - ٢٥٠٣ - ٢٥٠٤ - ٢٥٠٥ - ٢٥٠٦ - ٢٥٠٧ - ٢٥٠٨ - ٢٥٠٩ - ٢٥١٠ - ٢٥١١ - ٢٥١٢ - ٢٥١٣ - ٢٥١٤ - ٢٥١٥ - ٢٥١٦ - ٢٥١٧ - ٢٥١٨ - ٢٥١٩ - ٢٥٢٠ - ٢٥٢١ - ٢٥٢٢ - ٢٥٢٣ - ٢٥٢٤ - ٢٥٢٥ - ٢٥٢٦ - ٢٥٢٧ - ٢٥٢٨ - ٢٥٢٩ - ٢٥٣٠ - ٢٥٣١ - ٢٥٣٢ - ٢٥٣٣ - ٢٥٣٤ - ٢٥٣٥ - ٢٥٣٦ - ٢٥٣٧ - ٢٥٣٨ - ٢٥٣٩ - ٢٥٤٠ - ٢٥٤١ - ٢٥٤٢ - ٢٥٤٣ - ٢٥٤٤ - ٢٥٤٥ - ٢٥٤٦ - ٢٥٤٧ - ٢٥٤٨ - ٢٥٤٩ - ٢٥٥٠ - ٢٥٥١ - ٢٥٥٢ - ٢٥٥٣ - ٢٥٥٤ - ٢٥٥٥ - ٢٥٥٦ - ٢٥٥٧ - ٢٥٥٨ - ٢٥٥٩ - ٢٥٦٠ - ٢٥٦١ - ٢٥٦٢ - ٢٥٦٣ - ٢٥٦٤ - ٢٥٦٥ - ٢٥٦٦ - ٢٥٦٧ - ٢٥٦٨ - ٢٥٦٩ - ٢٥٧٠ - ٢٥٧١ - ٢٥٧٢ - ٢٥٧٣ - ٢٥٧٤ - ٢٥٧٥ - ٢٥٧٦ - ٢٥٧٧ - ٢٥٧٨ - ٢٥٧٩ - ٢٥٨٠ - ٢٥٨١ - ٢٥٨٢ - ٢٥٨٣ - ٢٥٨٤ - ٢٥٨٥ - ٢٥٨٦ - ٢٥٨٧ - ٢٥٨٨ - ٢٥٨٩ - ٢٥٩٠ - ٢٥٩١ - ٢٥٩٢ - ٢٥٩٣ - ٢٥٩٤ - ٢٥٩٥ - ٢٥٩٦ - ٢٥٩٧ - ٢٥٩٨ - ٢٥٩٩ - ٢٦٠٠ - ٢٦٠١ - ٢٦٠٢ - ٢٦٠٣ - ٢٦٠٤ - ٢٦٠٥ - ٢٦٠٦ - ٢٦٠٧ - ٢٦٠٨ - ٢٦٠٩ - ٢٦١٠ - ٢٦١١ - ٢٦١٢ - ٢٦١٣ - ٢٦١٤ - ٢٦١٥ - ٢٦١٦ - ٢٦١٧ - ٢٦١٨ - ٢٦١٩ - ٢٦٢٠ - ٢٦٢١ - ٢٦٢٢ - ٢٦٢٣ - ٢٦٢٤ - ٢٦٢٥ - ٢٦٢٦ - ٢٦٢٧ - ٢٦٢٨ - ٢٦٢٩ - ٢٦٣٠ - ٢٦٣١ - ٢٦٣٢ - ٢٦٣٣ - ٢٦٣٤ - ٢٦٣٥ - ٢٦٣٦ - ٢٦٣٧ - ٢٦٣٨ - ٢٦٣٩ - ٢٦٤٠ - ٢٦٤١ - ٢٦٤٢ - ٢٦٤٣ - ٢٦٤٤ - ٢٦٤٥ - ٢٦٤٦ - ٢٦٤٧ - ٢٦٤٨ - ٢٦٤٩ - ٢٦٥٠ - ٢٦٥١ - ٢٦٥٢ - ٢٦٥٣ - ٢٦٥٤ - ٢٦٥٥ - ٢٦٥٦ - ٢٦٥٧ - ٢٦٥٨ - ٢٦٥٩ - ٢٦٦٠ - ٢٦٦١ - ٢٦٦٢ - ٢٦٦٣ - ٢٦٦٤ - ٢٦٦٥ - ٢٦٦٦ - ٢٦٦٧ - ٢٦٦٨ - ٢٦٦٩ - ٢٦٧٠ - ٢٦٧١ - ٢٦٧٢ - ٢٦٧٣ - ٢٦٧٤ - ٢٦٧٥ - ٢٦٧٦ - ٢٦٧٧ - ٢٦٧٨ - ٢٦٧٩ - ٢٦٨٠ - ٢٦٨١ - ٢٦٨٢ - ٢٦٨٣ - ٢٦٨٤ - ٢٦٨٥ - ٢٦٨٦ - ٢٦٨٧ - ٢٦٨٨ - ٢٦٨٩ - ٢٦٩٠ - ٢٦٩١ - ٢٦٩٢ - ٢٦٩٣ - ٢٦٩٤ - ٢٦٩٥ - ٢٦٩٦ - ٢٦٩٧ - ٢٦٩٨ - ٢٦٩٩ - ٢٧٠٠ - ٢٧٠١ - ٢٧٠٢ - ٢٧٠٣ - ٢٧٠٤ - ٢٧٠٥ - ٢٧٠٦ - ٢٧٠٧ - ٢٧٠٨ - ٢٧٠٩ - ٢٧١٠ - ٢٧١١ - ٢٧١٢ - ٢٧١٣ - ٢٧١٤ - ٢٧١٥ - ٢٧١٦ - ٢٧١٧ - ٢٧١٨ - ٢٧١٩ - ٢٧٢٠ - ٢٧٢١ - ٢٧٢٢ - ٢٧٢٣ - ٢٧٢٤ - ٢٧٢٥ - ٢٧٢٦ - ٢٧٢٧ - ٢٧٢٨ - ٢٧٢٩ - ٢٧٣٠ - ٢٧٣١ - ٢٧٣٢ - ٢٧٣٣ - ٢٧٣٤ - ٢٧٣٥ - ٢٧٣٦ - ٢٧٣٧ - ٢٧٣٨ - ٢٧٣٩ - ٢٧٤٠ - ٢٧٤١ - ٢٧٤٢ - ٢٧٤٣ - ٢٧٤٤ - ٢٧٤٥ - ٢٧٤٦ - ٢٧٤٧ - ٢٧٤٨ - ٢٧٤٩ - ٢٧٥٠ - ٢٧٥١ - ٢٧٥٢ - ٢٧٥٣ - ٢٧٥٤ - ٢٧٥٥ - ٢٧٥٦ - ٢٧٥٧ - ٢٧٥٨ - ٢٧٥٩ - ٢٧٦٠ - ٢٧٦١ - ٢٧٦٢ - ٢٧٦٣ - ٢٧٦٤ - ٢٧٦٥ - ٢٧٦٦ - ٢٧٦٧ - ٢٧٦٨ - ٢٧٦٩ - ٢٧٧٠ - ٢٧٧١ - ٢٧٧٢ - ٢٧٧٣ - ٢٧٧٤ - ٢٧٧٥ - ٢٧٧٦ - ٢٧٧٧ - ٢٧٧٨ - ٢٧٧٩ - ٢٧٨٠ - ٢٧٨١ - ٢٧٨٢ - ٢٧٨٣ - ٢٧٨٤ - ٢٧٨٥ - ٢٧٨٦ - ٢٧٨٧ - ٢٧٨٨ - ٢٧٨٩ - ٢٧٩٠ - ٢٧٩١ - ٢٧٩٢ - ٢٧٩٣ - ٢٧٩٤ - ٢٧٩٥ - ٢٧٩٦ - ٢٧٩٧ - ٢٧٩٨ - ٢٧٩٩ - ٢٨٠٠ - ٢٨٠١ - ٢٨٠٢ - ٢٨٠٣ - ٢٨٠٤ - ٢٨٠٥ - ٢٨٠٦ - ٢٨٠٧ - ٢٨٠٨ - ٢٨٠٩ - ٢٨١٠ - ٢٨١١ - ٢٨١٢ - ٢٨١٣ - ٢٨١٤ - ٢٨١٥ - ٢٨١٦ - ٢٨١٧ - ٢٨١٨ - ٢٨١٩ - ٢٨٢٠ - ٢٨٢١ - ٢٨٢٢ - ٢٨٢٣ - ٢٨٢٤ - ٢٨٢٥ - ٢٨٢٦ - ٢٨٢٧ - ٢٨٢٨ - ٢٨٢٩ - ٢٨٣٠ - ٢٨٣١ - ٢٨٣٢ - ٢٨٣٣ - ٢٨٣٤ - ٢٨٣٥ - ٢٨٣٦ - ٢٨٣٧ - ٢٨٣٨ - ٢٨٣٩ - ٢٨٤٠ - ٢٨٤١ - ٢٨٤٢ - ٢٨٤٣ - ٢٨٤٤ - ٢٨٤٥ - ٢٨٤٦ - ٢٨٤٧ - ٢٨٤٨ - ٢٨٤٩ - ٢٨٥٠ - ٢٨٥١ - ٢٨٥٢ - ٢٨٥٣ - ٢٨٥٤ - ٢٨٥٥ - ٢٨٥٦ - ٢٨٥٧ - ٢٨٥٨ - ٢٨٥٩ - ٢٨٦٠ - ٢٨٦١ - ٢٨٦٢ - ٢٨٦٣ - ٢٨٦٤ - ٢٨٦٥ - ٢٨٦٦ - ٢٨٦٧ - ٢٨٦٨ - ٢٨٦٩ - ٢٨٧٠ - ٢٨٧١ - ٢٨٧٢ - ٢٨٧٣ - ٢٨٧٤ - ٢٨٧٥ - ٢٨٧٦ - ٢٨٧٧ - ٢٨٧٨ - ٢٨٧٩ - ٢٨٨٠ - ٢٨٨١ - ٢٨٨٢ - ٢٨٨٣ - ٢٨٨٤ - ٢٨٨٥ - ٢٨٨٦ - ٢٨٨٧ - ٢٨٨٨ - ٢٨٨٩ - ٢٨٩٠ - ٢٨٩١ - ٢٨٩٢ - ٢٨٩٣ - ٢٨٩٤ - ٢٨٩٥ - ٢٨٩٦ - ٢٨٩٧ - ٢٨٩٨ - ٢٨٩٩ - ٢٩٠٠ - ٢٩٠١ - ٢٩٠٢ - ٢٩٠٣ - ٢٩٠٤ - ٢٩٠٥ - ٢٩٠٦ - ٢٩٠٧ - ٢٩٠٨ - ٢٩٠٩ - ٢٩١٠ - ٢٩١١ - ٢٩١٢ - ٢٩١٣ - ٢٩١٤ - ٢٩١٥ - ٢٩١٦ - ٢٩١٧ - ٢٩١٨ - ٢٩١٩ - ٢٩٢٠ - ٢٩٢١ - ٢٩٢٢ - ٢٩٢٣ - ٢٩٢٤ - ٢٩٢٥ - ٢٩٢٦ - ٢٩٢٧ - ٢٩٢٨ - ٢٩٢٩ - ٢٩٣٠ - ٢٩٣١ - ٢٩٣٢ - ٢٩٣٣ - ٢٩٣٤ - ٢٩٣٥ - ٢٩٣٦ - ٢٩٣٧ - ٢٩٣٨ - ٢٩٣٩ - ٢٩٤٠ - ٢٩٤١ - ٢٩٤٢ - ٢٩٤٣ - ٢٩٤٤ - ٢٩٤٥ - ٢٩٤٦ - ٢٩٤٧ - ٢٩٤٨ - ٢٩٤٩ - ٢٩٥٠ - ٢٩٥١ - ٢٩٥٢ - ٢٩٥٣ - ٢٩٥٤ - ٢٩٥٥ - ٢٩٥٦ - ٢٩٥٧ - ٢٩٥٨ - ٢٩٥٩ - ٢٩٦٠ - ٢٩٦١ - ٢٩٦٢ - ٢٩٦٣ - ٢٩٦٤ - ٢٩٦٥ - ٢٩٦٦ - ٢٩٦٧ - ٢٩٦٨ - ٢٩٦٩ - ٢٩٧٠ - ٢٩٧١ - ٢٩٧٢ - ٢٩٧٣ - ٢٩٧٤ - ٢٩٧٥ - ٢٩٧٦ - ٢٩٧٧ - ٢٩٧٨ - ٢٩٧٩ - ٢٩٨٠ - ٢٩٨١ - ٢٩٨٢ - ٢٩٨٣ - ٢٩٨٤ - ٢٩٨٥ - ٢٩٨٦ - ٢٩٨٧ - ٢٩٨٨ - ٢٩٨٩ - ٢٩٩٠ - ٢٩٩١ - ٢٩٩٢ - ٢٩٩٣ - ٢٩٩٤ - ٢٩٩٥ - ٢٩٩٦ - ٢٩٩٧ - ٢٩٩٨ - ٢٩٩٩ - ٣٠٠٠ - ٣٠٠١ - ٣٠٠٢ - ٣٠٠٣ - ٣٠٠٤ - ٣٠٠٥ - ٣٠٠٦ - ٣٠٠٧ - ٣٠٠٨ - ٣٠٠٩ - ٣٠١٠ - ٣٠١١ - ٣٠١٢ - ٣٠١٣ - ٣٠١٤ - ٣٠١٥ - ٣٠١٦ - ٣٠١٧ - ٣٠١٨ - ٣٠١٩ - ٣٠٢٠ - ٣٠٢١ - ٣٠٢٢ - ٣٠٢٣ - ٣٠٢٤ - ٣٠٢٥ - ٣٠٢٦ - ٣٠٢٧ - ٣٠٢٨ - ٣٠٢٩ - ٣٠٣٠ - ٣٠٣١ - ٣٠٣٢ -

الانتخابات الآن شر لا بد منه

نشرت جريدة «صوت الفجاء» في
عندما الصائر بتاريخ ٩٢/٦/٣٠
مقالاً للدكتور محمد علي ضناوي حول
الانتخابات تنشره «الضيعة» في ملحقها
اليوم:

الانتخابات الآن:
شرب لا بد منه

د. المحامی محمد علی ضناوی

في الأصل، في الديمقراطيات النيابية، يأتي البرلمان ممثلاً لإرادة الناخبين أو أكثريةهم، ويكون لمدة زمنية محددة يمارس فيها انواراً تشريعية بسن القوانين ومراقبة بتصدق الموازنات ورقابية بمناقشة سياسة الحكومة وتقدمها وتقويمها سواء بمنح الثقة أو سحبها أو إسقاط الحكومة

غير أن لبنان بعد حرب ١٩٧٥ وحتى هذه الأيام لم يتمكن من إجراء انتخاب «فاخر» البرلمان المنتخب عام ١٩٧٢ طريقة جديدة للحفاظ على شكلية الديمقراطية واستمرار حقوقها الاشتراكية، فجذب نفسه أربع مرات. وعند ولادة الطائف على أيدي النواب بتأييد عربي وبولي تم «اكتشاف» حل جديد لإكمال عدد مجلس النواب الذي تساقط بعض أعضائه مولى وهو إعلان (الوصاية) على الشعب اللبناني وتعيين «وصي» مختار له لينتخب عن الشعب «الفاقد الأهلية» بسبب استمرار الحرب. وهكذا أجري تعيين النواب الإربعين استكمالاً لعدد المفقود عليه في وثيقة الطائف ١٠٨ وجرى تعيين واستلحقت الديمقراطية بطريقة قانونية جديدة ستكون، فحاشاً، في عالم الانتخابات كلها «قعد الشعب أهلية» وبات محتاجاً إلى وصي.

ويبدو اليوم أن (حالة فقدان الإلهية) قد استندت أغراضها أو عانت وتداعت الإيرادات المختلفة: المحلية، صورة، والعربية والدولية وأقعا، لتحديد الإطار الذي يمكن إعلان عودة الإلهية إلى فائدها والتأكيد أن الشعب اللبناني بات جاهزا لممارسة حقه في اختيار ممثليه. وعلى هذا كان لا بد من تحديد الأسس الجديدة التي يمكن معها ممارسة هذا الحق الطبيعي.

الطائف وعشوائية مشروع
قانون الانتخاب

وكان طبيعياً أن يفرح اللبنانيون ويهللوا لعودة الاعتراف بهم راشدين مؤهلين لممارسة دورهم في اغناء الديمقراطية (البيمرقراطية) المسلوقة منهم زهاء عقدين من الزمن.

غير أن هذه الفرحة الواجبة تحولت إلى ما يشبه رفض السجين الخروج من سجنه بحجة مخالفة نص الطائف ووروجه.

فالتألف، كما هو معلوم، قد أقر
أساسين للعملية الانتخابية المحتملة
بتحديد عدد النواب ١٠٨ مناصفة بين
المسلمين والمسيحيين.

- عندما تجري الانتخابات بعد الإصلاحات، تجري في نطاق المحافظة على أن يعاد تنظيم (الحدود) لكل محافظة ضمن نظام اداري جديد توصل الى اعتماد لائحة المجلس واعتبار لبنان دائرة انتخابية واحدة. ولا نريد هنا أن ندخل في جدل دستوري مفيد حول الحدين الواردين اعلاه، ضمن وثيقة الطائف، وهل تعتبر الوثيقة بالنالي، وثيقة دستورية لا يجوز الخروج عن مبادئها وتفصيلاتها؛ وهل يعتبر تجاوزها، في صغرها وكبيرها، عملاً يتنعر به للدستوري؛ وهل يمكن أن يفلح تجاوزها ما باب الامكان في التجاوز في محاللات اخرى، فتفقد الطائف ثباتها



في وقت لا يزال لبنان متارجحاً بين الحرب والسلام أو على الأقل في حالة بما سمي (العناية الفائقة) وفي فترة تأمل وانتظار.

وهنا لا بد بعد تسجيل هذا الجبل
المتكمن أن نساءل بكثير من الحذر هل
من مصلحة لبنان حاضراً ومستقبلاً
الاصرار على الطائف في نصه ام ان
تجاوزه ينقل لبنان، حقيقة، الى حالة
جديدة يمكن معها ارساء قواعد أكثر
نفعاً لازمة لبنان المألغة التعقيد»

غير أننا ضمن المنطوق اياه يمكن أن نفهم تعديل بعض مواد قانون الانتخاب بشكل مخالف للطائف أن هناك انعقاد ارادة جديدة ودولية وعربية ومحلية، تقضي بمعطيات جديدة لقاء القبول باجراء الانتخابات في هذا الصنف.

من هنا حكمت العشوائية رسم مشروع القانون الجديد، فبينما كانت البطاقة الانتخابية التي لرمتها وزارة الداخلية وكلفت الدولة أعباء وقد تتحول الى ما يشبه انتخابات - غيحت) أساساً لاجراء الانتخاب وبينما كانت المحافظة دائرة انتخابية اذا بنا نرى كيف ان بطاقة اخراج القيد حلت محل البطاقة الممغنطة واذا بالقضاء يحل محل المحافظة في بعض اجزاء لبنان (الشمال والجبل) بينما في جزئه الآخر (بيروت والجنوب) تبقى المحافظة الدائرة الانتخابية وفي جزئه الثالث (البقاع) يعدل في حدود الاقضية فتجمع وتطر!!!

ولا ريب أن هذا لم يات عبثاً ولا يمكن أن يستقر ويستمر إلا بإرادة توفيقية وعربية فتترجمها إرادة محلية عبر الحكومة والبرلمان المخربين على كل هذا... وربما كان من أسوأه الحملة التي بدأها وليد جنبلاط حول تقسيم جبل لبنان أن هذرتي أو أكثر إلا أنه من المؤكد أن هذا التجاوز لنص الطائف لم يكن لهذا السبب فحسب، بل ربما كان من أسبابه المباشرة اشتداد الطلب بتنخب المهاجرين وليس قميص المهجرين كمحاولة جنية تهدف إلى شل إرادة التوافق الدولية لإجراء الانتخاب في لبنان.

المهجرون والمهاجرون

ان الفريق المسيحي الذي اصر على هذين الطرحين والذي يصعد طرح المقاطعة اذا ما جرت الانتخابات يملك بعض المصداقية وقسماً مهماً من

المبررات فلا يعقل أن تجري وإعداد
غفيرة من المهجرين داخل لبنان
(أكثرهم نصاري) يعجزون عن
الوصول إلى (قضاءهم) فكيف
بإمكانهم ممارسة حقوق الطبيعي في
الإنخاب... كما أن أعداد غفيرة أيضاً
من اللبنانيين - من مختلف الطوائف
- هاجروا ابتداء من بدء الحرب
اللبنانية وغير سنواتها إلى اصقاع
الدنيا المختلفة... وقد هربوا من
الحرب أو من أسباب أمنية أو
اقتصادية.

لكن لا يجوز للفريق المسيحي أن يتوقف عند هذين المبررين ليحول دون التوافق على إجراء الانتخاب أو لفرض المقاطعة على مرشحيه ومنتخبيه.

ان الجهد الذي بذل لمحاربة الانتخاب في الصيف، لو بذل نصفه في درس قانون الانتخاب وتحسينه ووضع ضمانات الحرية والنزاهة، ولكان عندنا اليوم بطاقة انتخابية يمكن اللبناني ان ينتخب بها ان وجد في لبنان ولكان لدينا قانون انتخابي يتوافق مع نص الطائف وروحه لنصل في النهاية الى انتخابات يمكن ان تسمى حرة ووزنية بغياب انتخابات ما قبل الحرب اذ ان النزاهة والحرية بالمطلق غير موجودة في الانتخابات النيابية في لبنان.

ولا نريد هنا أن نناقش استحالة تنخب المهاجرين إذ لا يعقل أن يمارس المهاجر الذي يعيش ظروفاً مختلفة عن تلك التي يعانيها المقيم أن يمارس توجهاً وانتخاباً قد يكون مناقضاً لرؤية المقيم ولرغبته. والبرهان هو للمقيمين لا للمغتربين المهاجرين، الذي يبقى لهم أن كانوا حريصين على القيام بدورهم، أن يعودوا الى وطنهم وقيموا فيه ويعرضوا على المرشحين طروحاتهم ويتحاوروا مع المقيمين المنتخبين الأساسيين ولو لأيام الانتخابات.

أما أن كانوا يرفضون (الزبارة) ويرفضون (التبرع) بثمن بطاقة سفر فالأولى أن لا ينتطعوا أو ينتطع بهم لممارسة دور فوقي على المقيمين الذين تحملوا الأمرين وهم في غفورهم على أرض الوطن.

غير أن ما نخشاه من استمرار
العمليات المعارضة أن تشل فعلاً
الإرادة النولية وتعاكسها مع الإرادة
المحلية والعربية وقد تجعل القبول

بعدم اهلية الشعب اللبناني ان يحكم نفسه بنفسه وانه محتاج الي استعمار الحجر والوصاية عليه قولا له ما يبزره وهي نتيجة يكتسبها الفريق المعارض بزيادة الديمقراطية وقد تكون تلك النتيجة هي بذاتها مطلباً أساسياً من العرض السخي ياجراء الانتخابات - صيفاً - لترفض محلياً - فتنسجم الوصاية، بينما يستمر المجلس الصلي المصد له والمعين فيه (نواباً) مخفارين، في لعبة التجاذب والمحس عن الديمقراطية.

هل تتدخل إسرائيل
لتقلى (الطاقة)؟

قد تقول مصادر مطلعة ان الإرادة الدولية توافقت مع الإرادة السورية والمحلية الحكومية بإجراء الانتخابات صيغاً وهذه الإرادة لن تظلها حركة المقاضاة أو حركة الرقض المسيحية وستبرز في الساحة المسيحية قوى جديدة يجري انتخابها أو اعلان فوزها لعدم وجود مرشحين منافسين وتكون "براقش" قد جنت على نفسها بينما تمارس أمريكا الضغط على إسرائيل لمنعها من الولوج في لعبة الانتخابات المتأجلة.

تقول ان الرضخ المسيحي خطر ويجب ان لا يستهان به ونخشى اذا ما استمر وأدرك فسلطه في تغيير الإرادة الدولية وأصبح لا بد من اجراء الانتخابات ان يعود قسم من المسيحيين ليطالب (العون) من اسرائيل لتقوم هذه بعمل عسكري لحساب هذا الفريق الطالب بهدف قلب الطاولة اللبنانية على اللاعنين قتلبي اسرائيل (الذناء) وتعتبر ذلك (واجباً) عليها فتستفيد من تراخي الضغط الأمريكي بسبب الانتخابات الامريكية ومن انتهائها هي من انتخاباتها ومن رغبتها في تخفيف ربود عملية حاسمة ضد المقاومة الاسلامية، على الاخص، وفي تحقيق جزء من اطماعها التوسعية وبخاصة المياه وتوسيع الحزام الامني لمنع التسلل والكوتيوشا ولتقلب هي أيضاً طاولة المفاوضات مع العرب والفلسطينيين (والذين تظاهروا باللقاء مع منظمة التحرير بقاء الفريق المفاوض مع ياسر عرفات في عمان) لتقييم تلك الطاولة مجدداً بعد تغير الأحداث ومحرماتها على الساحة اللبنانية.

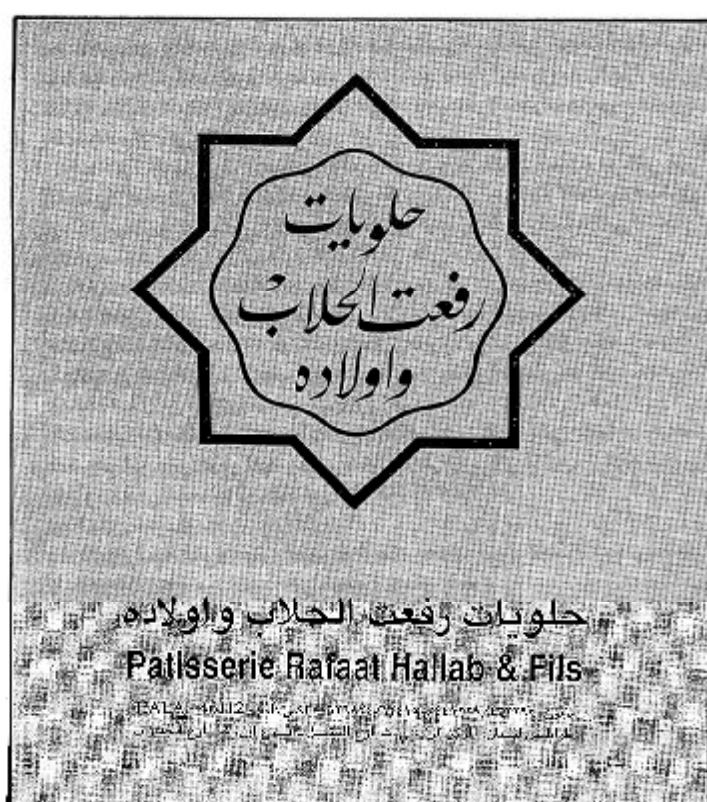
وبذلك تكون اسرائيل ضربت عصافير
بحجر الاحتياج المحدود ووافقت بين
حاجاتها وحاجات فريق مسيحي. دون
أن تتعرض لضغوط امريكية أو دولية
قاطعة وهي التي تمررت يوماً على
قرارات الأمم المتحدة الواضحة...
قد يكون هذا أو قد يكون ذاك ولكن
بنيان الخاسر الأكبر كما أن الفريق
المسيحي هو أيضاً سيكون في موضع
الخسارة التي لا يحسد عليها في كل
الأحوال.

صمام الأمان: الحرية للناخب
و المرشح

وعلى هذا يمكن أن نصل إلى القول
أن الانتخابات النيابية - هذه الصيغة
- وإن لم تكن عنواناً على الديمقراطية
وتأكيداً أن لبنان قد استعاد عافيته أو
أن حالة فقدان الأمل قد انتهت وغدا
رأسداً... فإنها على الأقل يجب أن
تتفاعل معها على أنها شر لا بد منه.
إذا ما صبح أن التوافقات الدولية،
والإقليمية والمحلية صادقت على
إجرائها - صيفاً - ولم يتمكن أحد من
شلها، ولم تتحرك إسرائيل استجابة
لضغط أمريكا أو أنها قدرت أن
مصلحتها في عدم التدخل تمنع
الانتخابات فإن هذه تغدو محكوماً
عليها، بالسقوط على أبواب طنجة
الضاحكة بالسياسة.

وباعتبار أن الشر - الذي لا بد من
تجربته - يجب التعامل معه بحذر
وانتباه فلا بد إذن من «تظهير»
أولويات ومعالجتها في إطار هادئ
وقد تحول إلى (مطالب) باسم
المعنيين بأمر الانتخاب واسم المجلس
النيابي الذي سيكره أخيراً على حل
نفسه.

وأهم ما في تلك الأولويات اتفاق من الضغط، (استعارة من طنجرة البريستو) فاهم ما فيها صمام الأمان الذي يجب أن لا يغيب ولا لقن الممكن أن يتحول الضغط الى انفجار. وصمام الأمان هنا يقضي بترك أبواب الحرية) مشرعة للنخب والمختبب بان معاً فالانتخابات ستجري اذا ما كتب لها أن تجري في سرعة مذهلة (شهرين من الزمن الرديء) وكفى بذلك (اكراهاً) و(ضغطاً) فلا يصح (ضغط) آخر يفرض اعتقلاً للحرية اذ ان النخب قادرون على الرد بالتمرد في أقلام الاقتراع وفي الغرف السرية اذا ما وصل اليها سلام وامان.



وثائق

غرائب وعجائب في جداول الناخبين وتوزيع المناطق والطوائف على النواب!!

تنتشر «الضياع» جداول واحصاءات انتخابية تتعلق بعدد الناخبين موزعين على مختلف الطوائف والمناطق، كما أعدتها وزارة الداخلية وبمسند النواب موزعين أيضاً على المحافظات والإقصية كما وافقت عليها اللجان النيابية المشتركة. وتلك الجداول والاحصاءات يشوبها ما يشوبها من مغالطات وأخطاء لكن تنشرها كوثيقة يفترض في الدارسين والمحللين العودة إليها الآن وفي المستقبل.

ولعل أغرب ما في تلك «الوثائق» أنها تأتي في ظل غياب مستمر لاية احصاءات رسمية لسكان البلاد. هذا الاحصاء الذي لم يحصل في لبنان إلا مرة واحدة وفي ظل قوات الاحتلال الفرنسي عام ١٩٣٢ مع ما شاب ذلك الاحصاء من أخطاء وتزوير وتحريف وتهريب وتغيير المجموعات كبيرة حرمت، بعده، الجنسية اللبنانية ولا تزال علماً أن الدول الراقية والنامية وربما المتخلفة أيضاً تجري كل خمس سنوات احصاء سكاني عاماً.

وإذا اردنا ان نأخذ جداول وزارة

الداخلية الانتخابية ووفق «المقاييس الدولية» و «جداول الأمم المتحدة» وما شابه ذلك، كما يقول العالمون، فإن عدد سكان لبنان يجب ان لا يقل عن ستة ملايين إذ ان نسبة السكان الناخبين يجب ان يكون بين ٣٥٪ إلى ٤٠٪ في حين ان عدد سكان لبنان كما يقول العارفون لا يتجاوز الاربعة ملايين كحد اقصى والناخبون فيه يجب ان لا يتجاوزوا المليون وربع المليون. فهل يمكن ان نعرف من اين أتى المليون الإضافي وإلى من ينتمي هؤلاء وكيف سيمازون «حقهم» الانتخابي.

ومن جهة أخرى إذا اردنا ان نأخذ جداول توزيع النواب على المناطق والطوائف والمذاهب لوجدنا أموراً عجائبة أخرى، فليس هناك معيار واحد في تحديد عدد الناخبين الذين «يستحقون» نائباً فبينما نجد ان اربعة آلاف ناخب اعطوا نائباً نجد ان خمسة عشر او العشرين او الثلاثين اعطوا نائباً واحداً. وبينما ابناء مذهب يتألفون لكل سبعة آلاف ناخب نائباً نجد ان ابناء مذهب آخر او طائفة أخرى يتجاوز عدد الناخبين

فيها، لكل نائب، العشرات الآلاف. ومن جهة ثالثة نجد ان المواطن في الشمال ينتخب ٢٧ نائباً بينما في بيروت ١٩ وفي الجنوب ٢٣ اما البقاع فقد قسم الى ثلاث مجموعات اختلفت قوة الصوت من مجموعة إلى أخرى واما الجبل بين الرزية والمرونية فقد بقي اقصية اختلف «صوت» المواطن من قضاء إلى آخر.

وإذا اردت ان تسابع قراءة الاحصاءات والجداول ستكتشف المزيد من التناقضات والغرائب والعجائب تتمسك عن ذكر المزيد لنترك للسيد القارئ ولجلس النواب المكره على حل نفسه وللسادسة رئيس الجمهورية والحكومة والمؤرخين والشاغبين والمحللين فرص اكتشاف المخيلات والتاريخ يسجل ولن يبخل في القريب العاجل بقراءة شاملة كاملة. وماكم الجداول:

جداول الشطب غير صحيحة يجب اعتماد البطاقة الانتخابية المطالبة بنائب سني للكورة وآخر لزغرتا

على تحقيق المصالحة الوطنية ومعالجة القضايا الكبيرة وإنهاء القيد الطائفي عن المجلس نفسه تطبيقاً للدستور والطائف وإما ان يبلغ العدد كما نص عليه اتفاق الطائف أي ١٠٨ او كما كان في ٩٩ نائباً.

٣- ترى الجبهة ان اعتبار لبنان دائرة انتخابية واحدة مقبول في ظل النظام الحزبي ونظام انتخابي يعتمد النسبية غير أن اعتماد المحافظة دائرة واحدة في الانتخابات المحتملة يجب ان يكون في لبنان كله لا في جزء منه على ان يعاد رسم حدود تلك المحافظات كما نص عليه الدستور والطائف ويعتمد النظام الانتخابي النسبي لا الأكثرية على ان يكون الفائز حائزاً أيضاً نسبة معينة في قضاؤه الأصلي.

عقدت الأمانة العامة لجبهة الإنقاذ الإسلامية اجتماعاً بتاريخ ٩٢/٨/٢٠ برئاسة الدكتور محمد علي ضناوي درست فيه مشروع تعديل قانون الانتخاب كما أحيل إلى المجلس النيابي وصدر عنها الموقف التالي:

١- ان عدد الناخبين ولوائح الشطب وتشكيل الرئيس عمر كرامي الصريح بصحة العدد وما يشوب اللوائح من أخطاء جسيمة يطرح التساؤل في ظل لوائح غير سليمة يعلم خفاياها رئيس حكومة انتظم معظم تلك اللوائح في «عهده».

٢- ترى الجبهة ان زيادة عدد النواب إلى ١٣٤/ فيه ترضيات وتعسف لا مبرر لهما وهي زيادة لا تؤمن بأي حال التوازن في التمثيل... فاما أن تكون الزيادة إلى خمسمائة مثلاً فيكون التمثيل أكثر شمولية وأكبر قاعدة. ويكون هذا المجلس قادراً

البقية ص ٤

المراكز النيابية في الدوائر الانتخابية

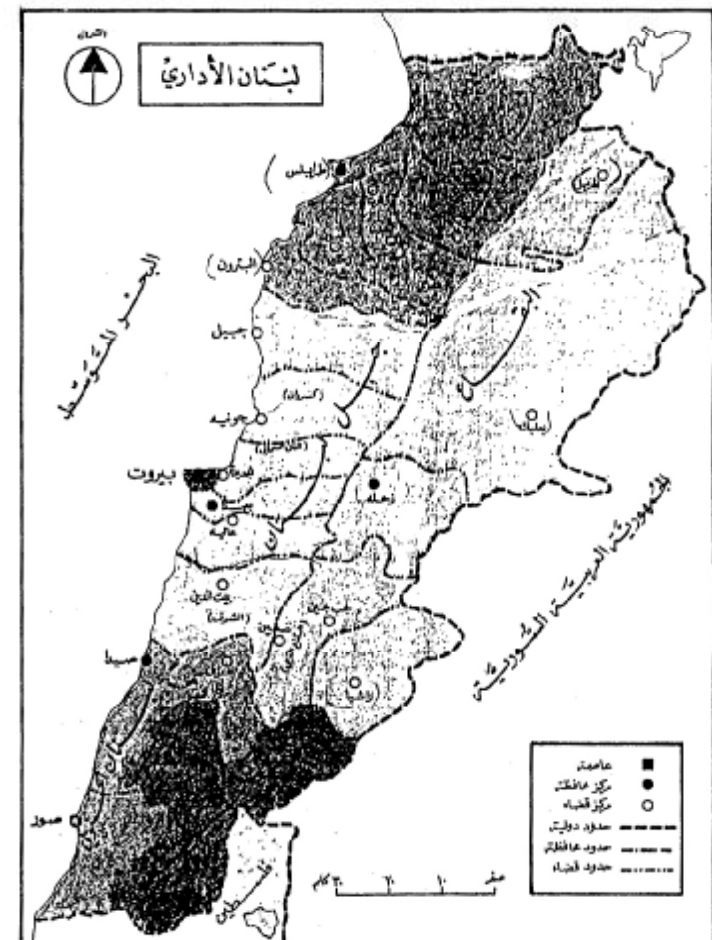
الدائرة	عدد المقاعد	سني	شمسي	درزي	علوي	ماروني	روم كاثوليك	روم أرثوذكس	لبناني	أرمني كاثوليك	أرمني أرثوذكس	القيادات
محافظة مدينة بيروت	١٩	٦	٢	١	١	١	١	٢	١	١	٢	١
محافظة جبل لبنان	٢٥	٢	٣	١	١	١٩	٢	٢	١	١	٢	١
محافظة الجنوب والسبخة	٢٣	٣	١٤	١	١	٢	٢	٢	١	١	١	١
محافظة البقاع	٢٣	٥	٨	١	١	٢	٢	٢	١	١	١	١
محافظة لبنان الشمالي	٢٨	١١	١١	٢	٢	٩	٦	٦	١	١	١	١
المجموع العام	١٢٨	٢٧	٢٧	٨	٢	٢٤	٨	١٤	١	١	٥	١

المراكز النيابية في المناطق

الدائرة	عدد المقاعد	سني	شمسي	درزي	علوي	ماروني	روم كاثوليك	روم أرثوذكس	لبناني	أرمني كاثوليك	أرمني أرثوذكس	القيادات
محافظة مدينة بيروت	١٩	٦	٢	١	١	١	١	٢	١	١	٢	١
محافظة جبل لبنان	٢٥	٢	٣	١	١	١٩	٢	٢	١	١	٢	١
مضاء جبيل	٢	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١
مضاء كسروان	٥	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١
قضاء المتن	٨	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١
قضاء بعلبك	٦	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١
قضاء عاليه	٥	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١
قضاء الشوف	٨	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢
محافظة الجنوب والسبخة	٢٣	٣	١٤	١	١	١	١	١	١	١	١	١
قضاء مرجع	٧	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١
قضاء بعلبك والهرمل	١١	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢
قضاء البقاع الغربي وراشيا	٦	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢
محافظة لبنان الشمالي	٢٨	١١	١١	٢	٢	٩	٦	٦	١	١	١	١
مدينة طرابلس	٨	٣	٣	٣	٣	٣	٣	٣	٣	٣	٣	٣
قضاء طرابلس	٣	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١
قضاء عكار	٣	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١
قضاء زغرتا	٣	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١
قضاء الكورة	٣	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١
قضاء بشري	٣	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١
قضاء البترون	٣	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١
المجموع العام	١٢٨	٢٧	٢٧	٨	٢	٢٤	٨	١٤	١	١	٥	١

المراكز النيابية للدورة الانتخابية الاستثنائية

الدائرة	عدد المقاعد	سني	شمسي	درزي	علوي	ماروني	روم كاثوليك	روم أرثوذكس	لبناني	أرمني كاثوليك	أرمني أرثوذكس	القيادات
بيروت	١٩	٦	٢	١	١	١	١	٢	١	١	٢	١
جبيل	٢	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١
كسروان	٥	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١
المتن	٨	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١
بعلبك	٦	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١
عاليه	٥	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١
الشوف	٨	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢
مدينة صيدا	٢	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١
قرى صيدا	٣	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١
النبطية	٢	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١
صور	٤	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١
بنت جبيل	٣	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١
مرجعيون وحاصبيا	٥	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١
جزين	٣	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١
رخله	٧	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١
بعلبك والهرمل	١١	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢
البقاع الغربي وراشيا	٥	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢
مدينة طرابلس	٨	٣	٣	٣	٣	٣	٣	٣	٣	٣	٣	٣
قضاء طرابلس	٣	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١
عكار	٣	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١
زغرتا	٣	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١
الكورة	٣	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١
بشري	٣	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١
البترون	٣	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١



أفرح فصوتك في الشمال يساوي ٢٧ نائباً

مشروع قانون الانتخابات يجعل المواطن في لبنان - في قدرته على التصويت - يجتث من منطقة إلى أخرى.

فإن كان المواطن من بيروت كان صوته ب ١٩ وأن كان من الشمال كان صوته ب ٢٧ لكن عليه ان يراعي الخصوصيات فلطرابلس ٨ مقاعد وللصنية ثلاثة مقاعد وللکورة ٣ مقاعد ولعكار اربعة مقاعد وبيشري مقعدان ولبترون مقعدان.

وان كان من الجبل فعليه ان يفتش عن نفسه في قاموس الاقصية فان كان من جبيل فصوته ب (٣) وان كان من كسروان فصوته ب (٥) وان كان من المتن فصوته ب (٨) وان كان من عاليه فصوته ب (٥) وان كان من الشوف فصوته ب (٩) وان كان من بعلبك فصوته ب (٦).

وان كان من البقاع الاشم فلكونه ينتسب إلى محافظة رئيس الجمهورية ورئيس مجلس النواب ووزير الداخلية فعليه ان يراعي تلك المقامات ويصبح صوته ب (١٠) ان كان من بلاد بعلبك الهرمل والهرمل وان كان من زحلة فصوته ب (٧) وان كان من البقاع الغربي فصوته ب (٥).

وان كان من الجنوب المهجر المحلل فعليه ان يراعي أيضاً خصوصيات الاقصية مع منحه حق التصويت ب (٢٣) صوتاً.

ليس الامر غربياً في بلد الغرائب عليك ان لا تضحك فالامر جد وليس بهزل لقانون الانتخاب اخطر القوانين العامة وهو معد اليوم لباني بتركيبه عجائبة بفضل تعددية المواطنين في ارض لبنان الكبير خلافاً للدستور الذي جعل المواطنين سواء امام القوانين. ويبدو ان التسوية في الانتخابات غير مطلوبة لأنها تأتي ببرنامج سوي وأفرح ان كنت صاحب صوت اقوى فتنتخب اكبر عدد من السادة النواب الاجلاء.

محافظة الشمال							
المنهج	طرابلس	قضاء طرابلس	بنغازي	دerna	بجاية	المرسى الكبير	المرسى المتوسط
1. مسكن	١٠٩٩١٧	٢٨٤٤٦	١٧٨٤٤٦	٥٤١٥	٣٤	٤٠٤٤	٤٠٤٦
2. شخصي	٤٧٤		١٧٨	٤٧	١٤٧	٣٧٦	٢٤٩٢
3. دولي						٤	١٧
4. دولي	٥٠٤٥٠		٤٤٩			٤٤	٢٦٣٨
5. طرابلس	٤٠٤٦		٤٤٦	٥٠٤٤٦	٤٦٤٦	٢٧٤٧٦	١٠٠٤٧٦
6. الرقعة	٤٠٤٤٦	٤٠٤٤٦	٢٢٤٠٤٦	٤٠٤٤٦	٤٤٦	٤٤٦	٤٠٤٤٦
7. دائرة	٤٢٤		٤٤٦			٤٤٦	٤٠٤٤٦
8. مرسات	٤٤٦					٤٤٦	٤٠٤٤٦
9. لاس	٤٢٢					٤٤٦	٤٠٤٤٦
10. الرقعة	٤٢٢					٤٤٦	٤٠٤٤٦
11. الرقعة	٤٢٢					٤٤٦	٤٠٤٤٦
12. مرسات	٤٢٢					٤٤٦	٤٠٤٤٦
13. الرقعة	٤٢٢					٤٤٦	٤٠٤٤٦
14. الرقعة	٤٢٢					٤٤٦	٤٠٤٤٦
15. الرقعة	٤٢٢					٤٤٦	٤٠٤٤٦
16. الرقعة	٤٢٢					٤٤٦	٤٠٤٤٦
17. الرقعة	٤٢٢					٤٤٦	٤٠٤٤٦
18. الرقعة	٤٢٢					٤٤٦	٤٠٤٤٦